

- ١٢ - ترجو من لجنة حقوق الانسان في دورتها التاسعة والثلاثين أن تواصل جهودها لتحسين قدرة منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ إجراء عاجل في حالات الانتهاك الخطير لحقوق الانسان واضعة في الاعتبار الافراحات المقدمة من اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات بشأن الاختصاصات الممكنة لمشروع ولاية مفوض سامي لحقوق الانسان (١٧٠) :
- ١٣ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ تدابير ملائمة لتعزيز مركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة :
- ١٤ - ترجو أيضا من الأمين العام أن يقوم في ضوء الذكرى السنوية الخامسة والثلاثين للإعلان العالمي لحقوق الانسان بتضمين الدراسة المستكملة المتعلقة بالأوضاع الدولية وحقوق الانسان التي طلبت منه الجمعية العامة . في قرارها ١٣٣/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، تنفيذها إليها في دورتها الثامنة والثلاثين ، نظرة عامة على الاتجاهات السائدة في مجال حقوق الانسان ، مع التأكيد على ما يصادف من مشاكل حتى الآن :
- ١٥ - تقر أن تدرج جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين تمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية » .
- الجلسة العامة ١١١
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢
- ٢٠١/٣٧ - نظام انساني دولي جديد
إن الجمعية العامة ،
- إذ تشير إلى قرارها ١٣٦/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،
وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام (١٧١) ،
وإذ تضع في اعتبارها ما نوه به الأمين العام في تقريره من أن جميع الحكومات التي قدمت آراءها بشأن اقتراح العمل على إقامة نظام انساني دولي جديد ، قد أبدت المقاصد التي ينطوي
- ١ - تؤكد أن أحد الأهداف الأساسية للتعاون الدولي في مجال حقوق الانسان تحميه حياه سودها الحرية والكرامة لكل انسان ، وأن جمع حقوق الانسان والحريات الأساسية مترابطة ولا يمكن محزنها وأن تعزيز وحماته أى فته من الحقوق لا ينبغي أبدا أن يعفا الدول من تعزيز وحماته الفته الأخرى أو بررا عدم قيامها بذلك :
- ٢ - تلاحظ أن الانتهاكات الجماعية والصارخة لحقوق الانسان في أى دولة قد تهدد السلم والتنمية في الدول المجاورة أو في منطقة أو في المجتمع الدولي ككل :
- ٣ - تؤكد أن الاحلال الأجنبي والاستعمار والفصل العنصري والعنصرية والتمييز العنصري وإنكار حق الشعوب في تقرير المصير وجمع حقوق الانسان المعروف بها عالميا ، سسكل عوائق خطيرة في طريق تحقيق السلم والتنمية :
- ٤ - تؤكد من جديد أن انتهاكات حقوق الانسان ، إنما وجدت ، هي مبعث قلق الأمم المتحدة :
- ٥ - ترى أن الجهود المبذولة لتعزيز وحماته حقوق الانسان على الصعيد الدولي ينبغي أن يفرن بجهود لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد :
- ٦ - تسلّم بأن تحقيق إمكانات الانسان في سباق مع المجتمع سبغى النظر إليه على أنه المقصد الأساسي للتنمية :
- ٧ - تؤكد أن كل شخص له الحق في الاشتراك في عملة التنمية فضلا عن الاسفاده منها :
- ٨ - تشني على لجنة حقوق الانسان وعلى فريقها العامل المخصص الذى أنشأته اللجنة بموجب قرارها ٣٦ (د - ٣٧) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨١ ، لجهودها المتواصلة من أجل دراسه الحق في التنمية :
- ٩ - تؤكد على أن الحكومات عليها واجب اتخاذ تدابير خاصة لضمان حقوق الانسان لمجموعات الأفراد الضعيفة والمحرومة :
- ١٠ - ترجو من الدول الأعضاء التي لم تنظر بعد في التصديق على الاتفاقيات المختلفة في مجال حقوق الانسان أو الانضمام إليها ، أن تفعل ذلك :
- ١١ - تحث جميع الدول على أن تتعاون مع لجنة حقوق الانسان في دراستها لانتهاكات حقوق الانسان والحريات الأساسية في أى جزء من العالم :

وإذ تسلم كذلك بأن المناقشات التي ستقوم بها هذه اللجنة في حالة إنشائها ، يمكن أن تكون مفيدة في إجراء مزيد من الدراسة للاقتراح :

١ - ترجو من الحكومات التي لم تواف الأمين العام بعد بأرائها بشأن اقتراح العمل على إقامة نظام انساني دولي جديد ، أن تفعل ذلك :

٢ - تدعو الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا أشمل عن الموضوع :

٣ - تقرّر أن تستعرض في دورتها الثامنة والثلاثين مسألة إقامة « نظام انساني دولي جديد » .

الجلسة العامة ١١١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

عليها الاقتراح والحاجة إلى زيادة الوعي الدولي بالقضايا الانسانية ووضع وسائل أكثر فعالية لمعالجة هذه القضايا^(١٧٢) .

وإذ تسلم بالحاجة إلى المضي مرة أخرى في التماس آراء الحكومات التي لم تواف الأمين العام بأرائها حتى الآن ،

وإذ تلاحظ الاقتراح الداعي إلى القيام ، خارج إطار الأمم المتحدة ، بإنشاء لجنة مستقلة معنية بالقضايا الانسانية الدولية تتكون من شخصيات بارزة في الميدان الانساني أو لها خبرة واسعة في الحكومة أو في الشؤون الدولية^(١٧٣) .

(١٧٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٤ .

(١٧٣) انظر A/36/245 ، المرفق ، الفقرة ١٠ .